



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

# لائحة صرف المساعدات

بجمعية البر الخيرية بمركز حقال



الرقم

التاريخ

الرفقات

## لائحة شؤون المستفيدين

### تعريف المصطلحات :

الجمعية : يقصد بها جمعية البر الخيرية بمركز حقال

المستفيدون : هو كل مستفيد من خدمات جمعية البر الخيرية بمركز حقال وفق أنظمتها ولوائحها .

الأيتام : هم من فقدوا أبائهم من السعوديين

أ-الذكور من سن الولادة حتى الثامنة عشر (ويمكن استثناء من تجاوز هذا العمر للطلاب المنتظمين بأحد الجهات التعليمية أو المهنية حتى سن الخامسة والعشرون) .

ب-الإناث من سن الولادة حتى سن الرابعة والعشرون ويستثنى من ذلك الفتاة التي لم يسبق لها الزواج وتكون غير موظفة شريطة يكون لديها أخوة قصر ترعاهم الجمعية (حيث تسلّمهم الرعاية حتى سن الزواج)

الأرملة : هي المرأة التي توفى زوجها ولم تتزوج بعد وفاتها وتعول ابناها وغير موظفة .

المطلقة : هي التي حصلت على طلاق بائن من المحكمة وفق صك طلاق له أكثر من ثلاثة أشهر وتسكن بمفردها .

الإسرة : يقصد بها كل مستفيد مسجل بجمعية البر الخيرية بمركز حقال وابناءه .

الحقوق : الخدمات التي تلتزم الجمعية بتقديمها وفق ما لديها من إمكانيات وضوابط وأنظمة .

الواجبات : التزام المستفيد بأنظمة ولوائح جمعية البر الخيرية بمركز حقال

الخدمات : هي مجموعة الأعمال التي تؤديها الجمعية للمستفيدين .

المخالفات : هي الإخلال بالواجبات أو مخالفة انظمة الجمعية المنصوص عليها في القوانين أو لوائح الجمعية .

لجنة الحقوق والواجبات : اللجنة المكلفة للبت في بعض المخالفات والتظلمات من الأسر .

أسر السجناء والمفرج عنهم : يتم استقبال الملف وفق الشروط التالية :

أ-انعدام مصدر الدخل لدى الأسرة من أي جهة كانت .

ب-إذا كان لدى الأسرة دخل ثابت فإنه يتشرط لقبول الملف ان لا يقل مدة محكومية عائلهم عن أربعة أشهر .

جـ-إحضار خطاب رسمي للجمعية من جهة سجنه .

جـ- يتم تسجيل الأسرة وفق ضوابط الجمعية الخاصة بتسجيل المستفيدين .

المهجورة : وهي المرأة التي هجرها زوجها وتثبت ذلك وفق صك شرعي من المحكمة .

## شروط و إجراءات تسجيل المستفيدين

### شروط و إجراءات التسجيل في الجمعية

يتم تسجيل المستفيدين من خدمات الجمعية وفق الشروط التالية:

1. أن يكون سعودي الجنسية.

2. أن يكون السكن الحالي ضمن نطاق عمل الجمعية.

3. أن يعول المتقدم أسرة ويستثنى من ذلك الأرملة التي تجاوز عمرها ٥٠ عاماً وليس لديها من يعولها .

4. دراسة الحالة من قبل لجنة البحث الاجتماعي بالجمعية .

5. لا يتم تسجيل الأسرة اذا كان رب الأسرة على رأس العمل الا بقرار صادر من لجنة البحث وبعد تطبيق

المعايير والضوابط في الشرط السادس :



الرقم

التاريخ

المرفقات

6. اذا كان رب الأسرة عمره ٤٥ عام يسجل وفق معايير الجمعية لمدة عام وضمن فئة الشباب ويخضع لبرنامج ماهر ويحال بعدها الى لجنة البحث لدراسة الحالة من جديد .
7. يتم تصنيف الأسرة وفق المعايير التالية :

الفئة	الايضاح
فئة أ	الأسر أشد حاجة والتي لا يزيد صافي الدخل الشهري للفرد عن (٣٠٠ ريال) ولا يقل عمره عن ٤٥ سنة .
فئة ب	وهي الأسر التي يكون صافي الدخل الشهري للفرد من (٣٠١ الى ٤٠٠ ريال)
فئة ج	وهي الأسر التي يكون صافي الدخل الشهري للفرد من (٤٠١ الى ٦٠٠ ريال)
فئة د	وهي الأسر التي يكون عدد افرادها شخص واحد و تتجاوز عمره ٥٥ عام ولا يتجاوز دخله الضمان الاجتماعي وليس لديه من يعوله .

أولاً : المستندات المطلوبة للتقديم على الجمعية ( المستندات الأولية عند تقديم الطلب ) :

1. صورة السجل المدني للعائلة.
2. صورة الهوية الوطنية.
3. أصل آخر فاتورة كهرباء.
4. مشهد شيخ قبيلة بأثبات سكنة
5. كروريكي واضح للمنزل مع اسم الحي والشارع وأرقام الهواتف .
6. صورة شهادة بمصادر الدخل للأسرة ( التقاعد و التأمينات و الضمان وغيرها ... ) بتواریخ حدیثة لا تتجاوز ٦ أشهر .
7. رقم الحساب البنكي مصدق من البنك .

للأميمة ( اضافة الى المستندات الأولية ) :

- ◆ صورة شهادة الوفاة للزوج .
- ◆ صورة من شهادات الابناء الدراسية .
- ◆ صورة صك الاعالة مع الأصل للمطابقة إذا كان لديها أبناء .
- ◆ إثبات عدم الزواج أو العمل

للمطلقة ( اضافة الى المستندات الأولية ) :

- ◆ صورة صك الطلاق ( مع الأصل للمطابقة )
- ◆ صورة صك الاعالة .
- ◆ إثبات عدم الزواج أو العمل
- ◆ إثبات استقلالية السكن



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

ضوابط تقديم خدمات المستفيدين :  
صرف الاعانة النقدية :

- 1 استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- 2 عدم قدرة رب الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
- 3 لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ١٠٠٠ ريال ولمدة لا تزيد عن ستة أشهر يتم بعدها رفع تقرير عن الحالة .
- 4 الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

• فئة المستفيد تكون (أ).

• عدد افراد الاسرة .

• توفر ميزانية للمشروع .

صرف الاجهزة الكهربائية :

1. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .

2. عمر الاجهزة الكهربائية ٤ سنوات لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز إلا بتقرير معتمد من مركز صيانة بتألف الجهاز نتيجة خلل خارج عن الارادة .

3. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

• فئة المستفيد .

• عدد افراد الاسرة .

• تكرار الصرف (يصرف أولاً لمن لم يسبق له الصرف أو بعد تجاوز العمر

الافتراضي للجهاز ) .

• توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف السلة الغذائية :

- 1- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

1. فئة المستفيد .

2. عدد افراد الاسرة .

3. توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف الاثاث :

- 1- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .

- 2- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

• فئة المستفيد (أ) و (ب).

• عدد افراد الاسرة .

• تكرار الصرف (يصرف أولاً لمن لم يسبق له الصرف) .

• توفر ميزانية للمشروع .



### ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

#### ١. الفوatir:

- جـ أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ) و(ب) وغير مسجل في الضمان الاجتماعي.
- جـ أن لا تكون متاخرة لأكثر من شهر.
- جـ أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.
- جـ أن لا يزيد المبلغ عن خمسين ريال.
- جـ توفر ميزانية للمشروع.

#### ٢. الحريق والسيول:

- جـ تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
- جـ أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
- جـ قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم
- جـ أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (٥,٠٠٠) ريال.
- جـ توفر ميزانية للمشروع.

#### ضوابط دعم الزواج الأول :

- جـ أن يكون من أبناء المستفيدين من الجمعية.
- جـ ان يكون مقيم بمركز حقال لأكثر من خمس سنوات.
- جـ أن يكون الزواج الأول.
- جـ ان يكون على رأس العمل ولا يزيد راتبه عن ٣٠٠٠ ريال.
- جـ لم يسبق له الحصول على الدعم من أي جهة أخرى.
- جـ توفر ميزانية للمشروع.

#### ضوابط دعم العلاج :

- جـ أن يكون من المستفيدين من الجمعية
- جـ مخاطبة المستشفى وإحضار تقرير طبي بالحالة أن تكون حالة المريض من الحالات التي لا يمكن علاجها من قبل المراكز الصحية أو المستشفيات داخل محافظة القنفذة
- جـ يلزم أن يكون التقرير الطبي موضح به خطورة تأخر الحالة وما يتربّط على ذلك من ضرر على صحة المستفيد
- جـ أن لا يتجاوز قيمة العلاج ٦٠٠٠ ريال.
- جـ توفر ميزانية للمشروع.

## ضوابط اكمال المساكن :

- أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ) و (ب) .

الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر سنة.

لا يكون أحد افراد الاسرة موظف يزيد دخله عن ٤٠٠٠ ريال

لم يسبق للأسرة أو أحد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف.

لا يوجد على كفالة احد افراد العائلة عماله اجنبية بقصد التجارة.

ت تكون الاسرة من أربعة افراد على الاقل.

لا يوجد قريب من تلزمه النفقة شرعاً يستطيع تأمين السكن.

عدم وجود مسكن للأسرة.

اثبات ملكية الأرض و عدم ممانعة الجيران.

قرار لجنة البحث.

توفر ميزانية للمشروع.

الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

  1. فئة المستفيد .
  2. عدد افراد الاسرة.

## ضوابط ترميم المساكن :

- أن يكون من المستفيدين من الجمعية. فئة أ و ب .

الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من سنة.

لم يسبق للأسرة أو احد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف .

لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عاملة اجنبية بقصد التجارة.

ت تكون الاسرة من أربعة افراد على الاقل .

لا يوجد قريب من تلزمه النفقه شرعاً يستطيع تأمين السكن.

عدم وجود مسكن لائق .

قرار لجنة البحث .

توفر ميزانية للمشروع .

لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة او مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .

الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

  1. فئة المستفيد .
  2. عدد افراد الاسرة .

## ضوابط دعم حج الفريضة :



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

١. مقىماً بمركز حقال  
٢. من المستفيدن من خدمات الجمعية  
٣. من أهل السنة والجماعة  
٤. السن ٤٥ سنة فما فوق  
٥. لم يسبق له الحج  
٦. وجود ميزانية للمشروع  
٧. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :  
٨. فئة المستفيد .  
٩. عمر المستفيد .

ضوابط عامة :

١. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .
٢. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد أكمال جميع المستندات .
٣. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الأيتام والمرضى والعجزة ويطلب وجود وكالة شرعية .
٤. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .

## للمستفيد الحق في:

1. الحصول على الرعاية المناسبة للحالة والمتوفرة في الجمعية بعد اجراء البحث المكتبي والميداني من قبل الفريق المتخصص.
  2. طلب تحويل الملف والمتابعة الى باحث اجتماعي /باحثة اجتماعية اخرين في الجمعية في حالة عدم رغبة المستفيد في متابعة الخدمة مع الباحث / الباحثة الحالي بعد إقناع إدارة الجمعية بمبراته .
  3. الحصول على الخدمات والرعاية كسائر المستفيدين من خدمات الجمعية بدون تمييز وان تقدم الرعاية والخدمات بكل احترام وتقدير.
  4. معرفة أسباب رفض تقديم أي خدمة او رعاية للمستفيد حال تم رفض تقديم الخدمة من الجمعية.
  5. لك الحق في طلب مشاركة احد افراد عائلتك في اتخاذ القرارات فيما يخص الرعاية والخدمات المقدمة لك و في حل أي مشكلة تتعلق بها.

## **السرية والخصوصية:**

كم ستُفيد لك الحق في:

- ان يتم التعامل مع الملف (الورقي / الالكتروني) وجميع المراسلات الخاصة بالحالة  
بسرية تامة.

2. أن تجري جميع المنا  
الاحترام والكرامة:

كم تستفيد لك الحق في:

- الحصول على الرعاية وخدمات الجمعية بكل احترام ومراعاة .  
لـك الحق في طلب مشاركة احد افراد عائلتك في اتخاذ القرارات فيما يخص الرعاية  
والخدمات المقدمة لك و في حل أي مشكلة تتعلق بها

#### **التعريف بمقدمي الخدمة :**

## كم ستفيد لك الحق في :

1. معرفة أسماء ووظائف مقدمي الخدمة والرعاية الاجتماعية والذين يقدمون الخدمة لك
  2. معرفة هوية الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية المسئولين عن رعايتك وتقديم الخدمة لك ووسائل الاتصال بهم.

## واجباتك كمستفيد :

**پیو جب علیکم کمستفید ما پلی :**

١. تقديم كافة المستندات المطلوبة لتقديم الخدمة أو الرعاية لكم.

ج

卷之三

السريع

الفقا

- .2 الافصاح عن كافة المعلومات والبيانات التي تم طلبها منكم وذلك لمقدمي الخدمة او الباحث الاجتماعي في منزلكم في الوقت المناسب لكم لاستكمال اجراءات تقديم الخدمة وتلمس احتياجاتكم وتعريفكم بخدمات الجمعية .
  - .3 المشاركة في برامج وانشطة الجمعية التي يتم قبولها منكم والالتزام بحضورها او الاعتذار مقدماً في حال وجود ظرف طاريء .
  - .4 ابلاغ الجمعية بأى تغييرات اجتماعية او اقتصادية او في مقر السكن او وسيلة اتصال وذلك فور حدوث ذلك التغيير .
  - .5 الالتزام بتحديث بيانات الأسرة سنوياً حين يتم الاعلان عن موعد التحديث .
  - .6 الالتزام بحضور البرامج التدريبية التي تقدمها الجمعية .
  - .7 المحافظة على بطاقات الصرف الالكتروني وعلى الاجهزة الكهربائية وأجهزة الحاسوب الالي وأى اجهزة يتم تسليمها لكم من قبل الجمعية .
  - .8 الالتزام بالزى المحتشم عند مراقبة الجمعية او المشاركة في البرامج والأنشطة التي تقيمها الجمعية في مقرها او في أي موقع اخرى .
  - .9 الاحترام المتبادل لموظفي وموظفات الجمعية وعدم التطاول عليهم .
  - .10 عدم الانقطاع عن أي برنامج تدريبي أو منحة تعليمية يتم منحها عن طريق الجمعية إلا بعد الرجوع للجمعية وتوضيح الأسباب ليتم معالجتها .
  - .11 عدم التسجيل في أي جمعية أخرى أو جهة خيرية بعد قبولكم بالجمعية إلا بعد موافقة الجمعية .
  - .12 في حالة رفض المشاركة في أي برنامج أو تدريب أو توظيف يتم ترشيحكم له من قبل الجمعية فيجب ان يكون ذلك خطياً لأنه يؤثر على استمرار تقديم خدمات الجمعية للمستفيد لأن اهداف الجمعية تنموية حيث نساند المستفيد في الاعتماد على النفس وتحسين مستواكم الاجتماعي والاقتصادي .
  - .13 في حالة عدم رضا المستفيد عن خدمات الجمعية وبرامجها ومقدمي الخدمة فإنه يجب عليكم الافصاح عن ذلك من خلال ابالغ مقدمي الخدمة مباشرة أو التواصل الهاتفي أو موقع الجمعية الالكتروني لإيصال وجهه نظركم او اقتراحكم أو الشكوى ليتم اتخاذ اللازم بشأنها .
  - .14 يمكنكم الاستفسار بسؤال مقدمي الخدمة أو الباحث/الباحثة الاجتماعية بالجمعية في حالة عدم فهمكم لأى معلومة من المعلومات المذكورة في الحقوق أو الواجبات او في حال وجود اسئلة لدى المستفيد عن الجمعية .

## حالات الاستبعاد من الجمعة:

- اذا لم يحصل على درجة تقييم في استماره البحث تؤهله ضمن المستحقين من خدمات الجمعية .  
زواج الأرملة أو المطلقة .  
انتقال الأسرة الى خارج نطاق الجمعية .  
الأسر التي تقوم بالتلاءب في الأوراق أو التزوير أو اعطاء معلومات غير صحيحة



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

5. اذا تم اكتشاف دخل إضافي للمتقدم غير الذي تم اثباته من قبل المتقدم .
6. اذا لم ينطبق سكن المتقدم مع ما تم ذكره خلال البحث .
7. في حال تأخر المستفيد عن تجديد الاوراق المطلوبة لمدة شهر عند تحديث بيانات المستفيدين السنوي .
8. في حالة اتخاذ قرار من لجنة البحث الاجتماعي بعدم الاستفادة للاكتفاء الذاتي .
9. لا يقبل أي عقد ايجار بين المتقدم و أقاربه (أولاده ، أخواته ، أبيه )
10. اذا كان منمن زاد دخله عن الحد المانع .
11. في حالة ان للأسرة منزلين في نطاقين مختلفين فيخير بيم تسجيله في أحد النطاقين .
12. في حالة التعدي على موظفي الجمعية أو ملوكها بالكلام أو الفعل يتم إيقاف ملف المستفيد وإحالته للجهات المختصة .
13. في حال رفض أي مستفيد أو أحد أفراد أسرته لمشاريع التدريب والتأهيل في الجمعية بدون سبب مقنع للإدارة يتم استبعاد ملفه مباشرة
14. في حال رفض التعاون مع الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية وعدم تسهيل مهمته في البحث وجمع المعلومات

### الحقوق والتظلم وتقديم الشكوى

**أولاً :** للمستفيد الحق في تقديم التظلم أو الشكوى لإدارة الجمعية من أي أمر يراه منتقضاً لحقوقه أو تقصيراً في تقديم الخدمة أو أسلوب تعامل مقدمي الخدمة أو الجهات التي تتعامل معها الجمعية وتقدم خدماتها من خلالها .

**ثانياً :** على المستفيد تقديم التظلم او الشكوى خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً من تاريخ حدوث الحق المطالب به ولا يقبل أي تظلم أو شكوى بعد مضي هذه المدة الا بعد مشروع تقبيله ادارة الجمعية .

1. المعلومات الشخصية (الاسم / رقم السجل المدني / رقم ملف الأسرة) ووسائل الاتصال (الهاتف / البريد الإلكتروني).
2. تحديد موضوع التظلم او الشكوى وبيان الواقع بشكل متسلس.
3. تحديد الشخص او الجهة المتظلم منها.
4. تحديد الضرر.
5. أسباب التظلم.
6. الخطوات السابقة التي قام بها المستفيد لمحاولة حل الموضوع.
7. تحديد الطلب المراد.
8. ايضاح او اضافة أي معلومات يراها المستفيد مؤثرة ولها علاقة بالشكوى او التظلم.
9. إرفاق أي وثائق تثبت صحة التظلم او الشكوى إن وجدت.

رابعاً : اجراءات التظلم او الشكوى :

- .1 يقدم المستفيد التظلم او الشكوى الى المدير التنفيذي للجمعية او الجهة التي يحددها المدير لاستقبال طلبات التظلم (اللجنة) .  
لا ينظر في الطلبات الغير مكتملة البيانات او الاسم غير الصريح و بدون وسيلة تواصل.  
على المدير التنفيذي للجمعية اتخاذ الاجراءات التي تكفل النظر في موضوع التظلم وفق ما ينص عليه لائحة حقوق المستفيدين .
  - .2 يتم البت في موضوع التظلم او الشكوى في مدة لا تتجاوز ١٥ يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب او الشكوى .  
تحاط طلبات التظلم او الشكوى بالسرية الكاملة و لا يطلع عليها الا الاشخاص ذوي العلاقة .
  - .3 يبلغ المستفيد بنتيجة التظلم او الشكوى بأي طريقة من طرق الابلاغ (الهاتف / البريد الالكتروني / الجوال / التواصل الشخصي / الموقع الالكتروني / ... إلخ )  
للمدير التنفيذي للجمعية الحق في إحالة المستفيد الى لجنة الحقوق والواجبات لاتخاذ الاجراءات التأديبية في حقه ان ظهر ان تظلم المستفيد كيدية .
  - .4
  - .5
  - .6
  - .7

الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....



يمكن للمستفيد تقديم التظلم او الشكوى من خلال موقع الجمعية <http://www.haqaal.org> أو تسليمها يدوياً لمكتب المدير التنفيذي خلال ساعات العمل الرسمي من ٨ صباحاً الى ١٢ ظهراً ومن الساعة ٣٠:٤ عصراً الى الساعة ٨ مساءً من الأحد الى الخميس .

#### المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (النinth) في دورته (الرابعة) هذه السياسة في ١٧/٩/٢٠١٩م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات قواعد السلوك الموضوعة سابقاً.

#### اسماء اعضاء مجلس الإدارة

الاسم	العمل في الجمعية	التوقيع
منصور بن صقر هدوين الجميبي	رئيس الجمعية	منصور
علي عليان دربوج المعلوي	نائب الرئيس	عليان
مسفر محمد سافر المعلوي	أمين الصندوق	مسفر
عبدالرزاق مرزوق عقاص الجميبي	عضو	عبدالرزاق
صالح سعد عزيز العمري	عضو	صالح
زويد جويز جايز الفقيه الجميبي	عضو	زويد
معيلي عليان دربوج المعلوي	عضو	معيلي
شريف حسن مشيرف المعلوي	عضو	شريف
حامد عويض فهد العمري	عضو	حامد

اسماء موظفي جمعية البر الخيرية بمركز حقال

الاسم	العمل في الجمعية	التوقيع
فواز مبروك جامل الجميبي	مدير الجمعية	فواز
سلطان ياسين ياس الجميبي	مدير الموارد المالية وامين المستودع	سلطان
عبد الله عطيه معيس الثوري	باحث اجتماعي	عبد الله
سعدان موسى قهدي المعلوي	مشغل تحلية المياه	سعدان
يوسف عبيد سامر الجابري	مشرف مشاريع	يوسف
سلوم سوليم جامل الجميبي	مستخدم	سلوم
محمد عطيه معيس الثوري	حارس امن لمحطة التحلية	محمد